على الصلة وقوله من التساهل إلخ بيان للموصول قوله (وقضيته) أي قوله لأن ما هنا إلخ قوله (وقضيته) إلى المتن ليس في الأصل الذي عليه خطه فليحرر اه .

سيد عمر قوله (هو أو أبوه) الأنسب لما قدمه أن يذكره بعد ليس ويبدل أبوه بابنه قوله (والمتبرع) مقتضى بحثه السابق في شرح وحرفة أن لا يقيد المتبرع بما ذكر فلا تغفل اه .

سيد عمر .

قوله (في الأول) أي من يرعى مال نفسه قوله (ويظهر) إلى قوله وكلامه استواء إلخ في النهاية قوله (ويظهر أن إلخ) إن كان على إطلاقه فهو مقيد لقوله السابق والذي يتجه إلخ اه .

سيد عمر قوله (متساوية) خبر إن قوله (في العرف) أي عرف البلد لا العرف العام حتى لا ينافيه ما مر له آنفا اه .

سيد عمر قوله (ثم رأيت إلخ) عبارة النهاية ويؤيد ذلك قول بعضهم أن القصاب إلخ اه .

قوله (أولا) أي قوله أن كل ذي حرفة إلخ قوله (وهو إلخ) أي ما يؤيد إلخ قوله (إن القصاب) أي الجزار اه .

ع ش قوله (كما يدل عليه تعريفهم إلخ) ويدل تعريفهم أيضا على أن قولهم من غير تقيد بجنس جرى على الغالب أيضا فانظر هل هو كذلك رشيدي وسيد عمر قوله (اعتبر ما اشتهر به إلخ) معتمد اه .

ع ش قوله (لم يبعد) أقول بل يتعين ما لم يندر تعاطيه لها جدا بحيث لا ينسب إليها ولا يعير بها اه .

سيد عمر قوله (أي كل منهما) أي التاجر والبزاز قوله (لاقتضاء العرف) إلى قوله وكلامه في المغني قوله (أن المراد ببنت العالم إلخ) يتردد النظر فيمن في آبائه عالم مثلا ومن في آبائها عالمان أو أكثر هل يكافئها أو لا اه .

سيد عمر ولعل الثاني أقرب أخذا مما مر في شرح ونسب قوله (من في آبائها إلخ) فلو كان العالم في آبائها أقرب من العالم في آبائه فقياس ما مر في التفاوت بين المنسوبين إلى من أسلم أو إلى العتيق أنه لا يكافئها ويحتمل الفرق فيكون كفأ لها كما أن المشتركين في الصلاح المختلفين في مراتبه أكفاء والأقرب الأول اه .

ع ش قوله (وإن علا) هل هو على إطلاقه أو محله ما لم يبعد جدا وله شهرة كالشافعي وأبي حنيفة رضي ا تعالى عنهما بحيث لا يفتخر به عرفا محل تأمل ولعل الثاني أقرب اه .

سيد عمر قوله (وكلامه) هو بالجر عطف على كلامهم قوله (والعالم إلخ) أي واستواء العالم إلخ قوله (وهو محتمل) ويحتمل تقديم القاضي لأن عالم وزيادة لأن الكلام في القاضي الأهل ولعل هذا أوجه فليتأمل اه .

سم قوله (وفي الروضة إلخ) عبارة النهاية والمغني والجاهل لا يكون كفؤ للعالمة كما في الأنوار وإن أوهم كلام الروضة خلافه لأن العلم إذا اعتبر في آبائها فلان يعتبر فيها بالأولى أذ أقل مراتب العلم أن يكون كالحرفة وصاحب الدنيئة لا يكافىء صاحب الشريفة اه .

قوله (وبحث الأذرعي) إلى قوله انتهى عقبه النهاية بما نصه والأقرب أن العلم مع الفسق بمنزلة الحرفة الشريفة فيعتبر من تلك الحيثية اه .

وقال الرشيدي قوله فيعتبر إلخ أي فلو كانت عالمة فاسقة لا يكافئها فاسق غير عالم خلافا لما اقتضاه كلام الأذرعي اه .

عبارة سم قوله وبحث الأذرعي إلخ فيه نظر بل المتجه أن من أبوها عالم فاسق لا يكافئها من أبوه فاسق غير عالم لأن العلم في نفسه حرفة شريفة وقد انتفت ولا من أبوه عدل غير عالم إذ غاية الأمر تعارض الصفات وسيأتي أن بعضها لا يقابل ببعض فليتأمل اه .

سم قوله (ثم رأيته) أي الأذرعي وقوله فقال إلخ تفصيل لقوله صرح بذلك قوله (ففي النظر إليه نظر) بل ينبغي أن لا يتوقف في مثل ذلك اه .

مغني قوله